

تاج العروس من جواهر القاموس

لِتَّخِذَ مِنْهُ كَبِيرًا " رواه شَمِرٌ فِي كِتَابِهِ قَالَ : الْكَبِيرُ : الطَّيْلُ فِيمَا
بَلَّغْنَا وَقِيلَ : هُوَ الطَّيْلُ ذُو الرِّأْسَيْنِ وَقِيلَ : الطَّيْلُ الَّذِي لَهُ وَجْهٌ وَاحِدٌ
بَلَّغَةَ أَهْلَ الْكُوفَةِ قَالَهَ اللَّيْثُ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : " أَنْزَلَهُ سُئِلَ عَنْ التَّعْوِيزِ
يُعَلِّقُ عَلَى الْحَائِضِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ فِي كَبِيرٍ فَلَا بَأْسَ " أَيِ فِي طَيْلٍ صَغِيرٍ وَفِي رِوَايَةٍ
: إِنْ كَانَ فِي قَصَبَةٍ . ج كِبَارٌ وَأَكْبَارٌ كَجَمَلٍ وَجَمَالٍ وَسَبَبٍ وَأَسْبَابٍ .
الْكَبِيرُ : جَبَلٌ عَظِيمٌ وَالْمُضْبُوطُ فِي التَّكْمِلَةِ الْكُبْرُ بِالضَّمِّ وَمِثْلُهُ فِي مُخْتَصَرِ
الْبُلْدَانِ . كَبِيرٌ : نَاحِيَةٌ بِخُوزِسْتَانَ نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ . قُلْتُ : وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْبَاسِيَانِ
مِنْ خُوزِسْتَانَ وَبَاؤُهُ فَارْسِيَّةٌ . مِنْ الْمَجَازِ : أَكْبِيرَ الصَّبِيِّ إِذَا تَغَوَّطَ
وَأَكْبَرَتِ الْمَرْأَةُ : حَاضَتْ وَبِهِ فَسَّرَ مُجَاهِدٌ قَوْلَهُ تَعَالَى : " فَلَمَّا رَأَى يَنْزَهُ
أَكْبَرَنَهُ " قَالَ : أَيِ حِضْنٍ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْمَعْرُوفِ فِي اللُّغَةِ وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ : خَذَ مِنْهُ
كَبِيرًا " رواه شَمِرٌ فِي كِتَابِهِ قَالَ : الْكَبِيرُ : الطَّيْلُ فِيمَا بَلَّغْنَا وَقِيلَ : هُوَ
الطَّيْلُ ذُو الرِّأْسَيْنِ وَقِيلَ : الطَّيْلُ الَّذِي لَهُ وَجْهٌ وَاحِدٌ بَلَّغَةَ أَهْلَ الْكُوفَةِ
قَالَهَ اللَّيْثُ ؛ وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ : " أَنْزَلَهُ سُئِلَ عَنْ التَّعْوِيزِ يُعَلِّقُ عَلَى الْحَائِضِ
فَقَالَ : إِنْ كَانَ فِي كَبِيرٍ فَلَا بَأْسَ " أَيِ فِي طَيْلٍ صَغِيرٍ وَفِي رِوَايَةٍ : إِنْ كَانَ فِي قَصَبَةٍ
 . ج كِبَارٌ وَأَكْبَارٌ كَجَمَلٍ وَجَمَالٍ وَسَبَبٍ وَأَسْبَابٍ . الْكَبِيرُ : جَبَلٌ عَظِيمٌ
وَالْمُضْبُوطُ فِي التَّكْمِلَةِ الْكُبْرُ بِالضَّمِّ وَمِثْلُهُ فِي مُخْتَصَرِ الْبُلْدَانِ . كَبِيرٌ :
نَاحِيَةٌ بِخُوزِسْتَانَ نَقَلَهُ الصَّاعِنِيُّ . قُلْتُ : وَهُوَ مِنْ أَعْمَالِ الْبَاسِيَانِ مِنْ خُوزِسْتَانَ وَبَاؤُهُ
فَارْسِيَّةٌ . مِنْ الْمَجَازِ : أَكْبِيرَ الصَّبِيِّ إِذَا تَغَوَّطَ وَأَكْبَرَتِ الْمَرْأَةُ :
حَاضَتْ وَبِهِ فَسَّرَ مُجَاهِدٌ قَوْلَهُ تَعَالَى : " فَلَمَّا رَأَى يَنْزَهُ أَكْبَرَنَهُ " قَالَ : أَيِ
حِضْنٍ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِالْمَعْرُوفِ فِي اللُّغَةِ وَأَنْشَدَ بَعْضُهُمْ :
نَأْتِي النَّسَاءَ عَلَى أَطْهَارِهِنَّ وَلَا ... نَأْتِي النَّسَاءَ إِذَا أَكْبَرْنَ
إِكْبَارًا